



جمعية وطني للاستزراع المائي
Wattani Aquaculture Association

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات



جمعية وطني للاستزراع المائي
Wattani Aquaculture Association
رقم الترخيص: ١٠٠٩٠

ترخيص رقم : 10090
سجل تجاري 1010812932
رقم العيني 2620 شارع عبدالله
بن عبداللطيف آل الشيخ
6830 حي المربع الرياض 12626
info@wattani.com.sa

www.wattani.com.sa

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



مقدمة:

توجب سياسة واجراء الإبلاغ عن المخالفات لجمعية وطني للاستزراع المائي على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الاخلاق الشخصية اثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة ان يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة او خطر جدي او سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية او أصحاب المصلحة او المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة اثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعلوم بها- تهدف هذه السياسة الى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن اية مخاطر او مخالفات وطمأنتهم الى ان القيام بهذا الامر امن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية .

النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا:

- أعضاء مجلس إدارة
- مسؤولين تنفيذيين.
- موظفين.
- متطوعين.
- مستشارين يصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية.

ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر او مخالفات.

المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية او مالية او الاخلال باي التزامات قانونية او تشريعية او متطلبات تنظيمية داخلية او تلك التي تشكل خطرا على الصحة او السلامة البيئية.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة او الفساد) او سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال او دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبة في الجمعية لتعزيز مصلحة الخاصة او مصالح الاخرين فوق مصلحة الجمعية).

- إمكانية الاحتلال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو اتلاف الوثائق الرسمية)
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أي كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضمانات:

تهدف هذه السياسة الى اتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية الإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام او الايذاء نتيجة ذلك.

وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته او منصبه او مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من اشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن اية مخالفة. شريطة ان يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وان تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومقبولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

ومن اجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عد الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، مالم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ ان يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية امام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلق المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف او شخص اخر. ويتوجب عليه أيضا عدم اجراء اية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الاجراء المناسب في حينه.

- على الرغم من انه لا يتطلب من مقدم البلاغ اثبات صحة البلاغ، الا انه يجب ان يكون قادرا على اثبات انه قدم البلاغ بحسن نية.
- تم تقديم البلاغ خطيا (وفق النموذج المرفق) عن طريق العناوين التالية:
جوال:
البريد الالكتروني:

معالجة البلاغ:

يعتمد هذا الاجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. اذ قد يتطلب ذلك اجراء مراجعة غير رسمية او تدقيق داخلي رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (المدير التنفيذي) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهها ضد الأخيرة) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم اجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب اجراء تحقيق والشكل الذي يجب ان يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لأجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بأشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين ان البلاغ غير مبرر ظن يتم اجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لا عاده النظر ما لم يتم تقديم اثباتات اضافيه بخصوص البلاغ.
- إذا تبين ان البلاغ يستند الى معطيات معقوله ومبررة يتم إحالة البلاغ للتحقيق وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب الانتباه من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشر أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع توصياتها الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكنا تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم اجراؤه ومع ذلك لا يجوز اعلام مقدم البلاغ بأي اجراءات تأديبية او غيرها مما قد يترتب عليه اخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص اخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن ان تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.



ملحق: نموذج الإبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء اذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالف	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات ومستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء اشخاص اخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
معلومات او تفاصيل أخرى	
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ



توقيع أعضاء الجمعية:

التوقيع	المنصب	الاسم
	رئيس الجمعية	الأستاذ/ وليد بن حسن العفالق
	نائب الرئيس	الأستاذ/ محمد بن عبدالله ال طالب
	الأمين العام	المهندس/ حمزة بن محسن العطاس
	امين الصندوق	الأستاذ/ عبدالله بن محمد المرشد
	عضو	الدكتور/ سعود بن مطلق العتيبي
	عضو	الأستاذ/ عبدالحميد بن عبدالعزيز العوهلي
	عضو	الأستاذ/ تركي بن بدر الفغم